

اليوم: الإثنين
التاريخ: ١٣/٧/١٤٤٦ هـ
الموافق: ١٣/١/٢٠٢٥ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(المسبوق يدرك الركعة الخامسة للإمام) رقم الفتوى (٥٩٧١)

سائل يقول:

فاتتني ركعة في صلاة رباعية فصلى الإمام خمس ركعات هل أعيد الركعة أم أسلم معهم؟

الجواب:

إذا كنت تعلم أنها الركعة الخامسة للإمام فلا تصح هذه الركعة منك إذا تابعت الإمام فيها لأنها ركعة باطلة وإنما تنتظر الإمام إذا سلم ثم تقوم فتأتي بركعة أو تفارق الإمام وتكمل لنفسك ركعة رابعة وأما إذا لم تعلم أنها الركعة الخامسة وتابعته وكنت قرأت بالفاتحة فتحسب لك هذه الركعة على أحد قولي أهل العلم وبالتالى تسلم معهم.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590